

# العبادات

## باب الصوم





## صيام رمضان

٩٢٠- عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ». [متفق عليه]. زاد في مسلم: «وَمَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ».

٩٢١- عن سهل؛ عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ بَابًا يُقَالُ لَهُ الرَّيَّانُ، يَدْخُلُ مِنْهُ الصَّائِمُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لَا يَدْخُلُ مِنْهُ أَحَدٌ غَيْرُهُمْ، يُقَالُ أَيْنَ الصَّائِمُونَ، فَيَقُومُونَ لَا يَدْخُلُ مِنْهُ أَحَدٌ غَيْرُهُمْ، فَإِذَا دَخَلُوا أُغْلِقَ، فَلَمْ يَدْخُلْ مِنْهُ أَحَدٌ». [متفق عليه].

٩٢٢- عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «قَالَ اللَّهُ: كُلُّ عَمَلٍ ابْنِ آدَمَ لَهُ إِلَّا الصِّيَامَ، فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، وَالصِّيَامُ جُنَّةٌ، وَإِذَا كَانَ يَوْمُ صَوْمِ أَحَدِكُمْ فَلَا يَرُقُّ وَلَا يَصْحَبُ، فَإِنْ سَابَهُ أَحَدٌ أَوْ قَاتَلَهُ فَلْيَقُلْ: إِنِّي أَمْرٌ صَائِمٌ. وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمُسْكِ. لِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ يَفْرَحُهُمَا: إِذَا أَفْطَرَ فَرِحَ، وَإِذَا لَقِيَ رَبَّهُ فَرِحَ بِصَوْمِهِ». [متفق عليه].

وفي رواية لمسلم؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «كُلُّ عَمَلٍ ابْنِ آدَمَ يُضَاعَفُ. الْحَسَنَةُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِمِائَةٍ ضِعْفٍ. قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِلَّا الصَّوْمَ؛ فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ؛ يَدْعُ سَهْوَتَهُ وَطَعَامَهُ مِنْ أَجْلِي. لِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ: فَرَحُهُ عِنْدَ فِطْرِهِ، وَفَرَحُهُ عِنْدَ لِقَاءِ رَبِّهِ، وَخُلُوفُ فِيهِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمُسْكِ».

٩٢٣- عن ابن عباس؛ قال: كان النبي ﷺ أجود الناس بالخير، وكان أجود ما يكون في رمضان، حين يلقاه جبريل، وكان جبريل عليه السلام يلقاه كل ليلة في رمضان حتى ينسلخ، يعرض عليه النبي ﷺ القرآن: فإذا لقيه جبريل عليه السلام، كان أجود بالخير من الريح المرسلة. [متفق عليه].

٩٢٤- عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا دَخَلَ رَمَضَانُ فَتُحَّتْ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ وَغُلِقَتْ أَبْوَابُ جَهَنَّمَ، وَسُلْسِلَتِ الشَّيَاطِينُ». [متفق عليه].

- ٩٢٥- عن أبي هريرة؛ قال: قال النبي ﷺ أو قال: أبو القاسم ﷺ: «صُومُوا لِرُؤْيَيْهِ وَأَفْطَرُوا لِرُؤْيَيْهِ، فَإِنَّ عَبِيَّ عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا عِدَّةَ شَعْبَانَ ثَلَاثِينَ». [متفق عليه].
- ٩٢٦- عن أبي البَحْتَرِيِّ؛ قال: خرجنا لِلْعُمْرَةِ. فَلَمَّا نَزَلْنَا بِبَطْنِ نَخْلَةَ قَالَ: تَرَاءَيْنَا الْهَيْلَالَ. فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: هُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ. وَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: هُوَ ابْنُ لَيْلَتَيْنِ. قَالَ: فَلَقِينَا ابْنَ عَبَّاسٍ فَقُلْنَا: إِنَّا رَأَيْنَا الْهَيْلَالَ. فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: هُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: هُوَ ابْنُ لَيْلَتَيْنِ. فَقَالَ: أَيُّ لَيْلَةٍ رَأَيْتُمُوهُ؟ قَالَ فَقُلْنَا: لَيْلَةٌ كَذَا وَكَذَا. فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ مَدَّهُ لِلرُّؤْيَةِ، فَهُوَ لِللَّيْلَةِ رَأَيْتُمُوهُ». [رواه مسلم].
- ٩٢٧- عن سعد بن أبي وقاص؛ قال: ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ عَلَى الْأَخْرَى. فَقَالَ: «الشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا» ثُمَّ نَقَصَ فِي الثَّلَاثَةِ إِصْبَعًا. [رواه البخاري].
- ٩٢٨- عن ابن عُمر؛ قال: قال النبي ﷺ: «الشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا». وَخَسَّ الْإِبْهَامَ فِي الثَّلَاثَةِ.. [متفق عليه]. وَفِي رِوَايَةٍ لِهَمَاءَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّا أُمَّةٌ أَمِيَّةٌ، لَا نَكْتُبُ وَلَا نَحْسُبُ، الشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا». يَعْنِي مَرَّةً تِسْعَةً وَعِشْرِينَ، وَمَرَّةً ثَلَاثِينَ. [رواه البخاري].
- ٩٢٩- عن ابن عُمر؛ قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَصُومُوا، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا، فَإِنَّ عَمَّ عَلَيْكُمْ فَأَقْدُرُوا لَهُ». [متفق عليه].
- ٩٣٠- عن أبي بكر؛ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «شَهْرَانِ لَا يَنْقُضَانِ، شَهْرًا عِيدًا، رَمَضَانَ وَذُو الْحِجَّةِ». [متفق عليه].
- ٩٣١- عن كُرَيْبٍ؛ أَنَّ أُمَّ الْفَضْلِ بِنْتَ الْحَارِثِ بَعَثَتْهُ إِلَى مُعَاوِيَةَ بِالشَّامِ. قَالَ: فَقَدِمْتُ الشَّامَ فَقَضَيْتُ حَاجَتَهَا وَاسْتَهَلَّ عَلَيَّ رَمَضَانٌ وَأَنَا بِالشَّامِ. فَرَأَيْتُ الْهَيْلَالَ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ. ثُمَّ قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فِي آخِرِ الشَّهْرِ. فَسَأَلَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ. ثُمَّ ذَكَرَ الْهَيْلَالَ فَقَالَ: مَتَى رَأَيْتُمُ الْهَيْلَالَ؟ فَقُلْتُ: رَأَيْتُهُ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ. فَقَالَ: أَنْتِ رَأَيْتُهُ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ وَرَأَاهُ النَّاسُ. وَصَامُوا وَصَامَ مُعَاوِيَةُ. فَقَالَ: لَكِنَّا رَأَيْنَاهُ لَيْلَةَ السَّبْتِ. فَلَا نَزَالَ نَصَوْمُ حَتَّى نَكْمَلَ ثَلَاثِينَ. أَوْ نَرَاهُ. فَقُلْتُ: أَوْ لَا تَكْتَفِي بِرُؤْيِي مُعَاوِيَةَ وَصِيَاوِهِ؟ فَقَالَ: لَا. هَكَذَا أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [رواه مسلم].

٩٣٢ - عن سهل بن سعد؛ قال: أنزلت ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَبَيِّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ﴾ ولم ينزل ﴿مِنَ الْفَجْرِ﴾. فكان رجال إذا أرادوا الصوم ربط أحداهم في رجله الخيط الأبيض والخيط الأسود، ولم يزل يأكل حتى يتبين له رؤيتهما، فأنزل الله بعد: ﴿مِنَ الْفَجْرِ﴾ فعلموا أنه إنما يعني الليل والنهار. [متفق عليه].

٩٣٣ - عن عبدالله بن مسعود؛ عن النبي ﷺ قال: «لا يمنعن أحدكم، أو أحداً منكم، أذان بلالٍ من سحوره، فإنه يؤذن، أو ينادي، بليل، ليرجع قائمكم، ولينبه نائمكم، وليس أن يقول الفجر، أو الصبح». وقال بأصابعه، ورفعها إلى فوق، وطأها إلى أسفل: «حتى يقول هكذا». وقال زهير سبأبئيه، إحداهما فوق الأخرى، ثم مدها عن يمينه وشماله. [متفق عليه].

٩٣٤ - عن عبدالله بن عمر؛ أن رسول الله ﷺ قال: «إن بلالاً يؤذن بليل، فكلوا واشربوا حتى ينادي ابن أم مكتوم». [متفق عليه].

وفي رواية لمسلم؛ قال: كان لرسول الله ﷺ مؤذنان: بلال وابن أم مكتوم الأعمى. فقال رسول الله ﷺ: «إن بلالاً يؤذن بليل، فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم». قال: ولم يكن بينهما إلا أن ينزل هذا ويقرئ هذا.

٩٣٥ - عن عائشة؛ عن النبي ﷺ أنه قال: «إن بلالاً يؤذن بليل، فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم». [متفق عليه].

٩٣٦ - عن عدي بن حاتم؛ قال: لما نزلت: ﴿حَتَّى يَبَيِّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ﴾ عمدت إلى عقال أسود وإلى عقال أبيض، فجعلتهما تحت وسادتي، فجعلت أنظر في الليل فلا يستبين لي، فغدوت على رسول الله ﷺ فذكرت له ذلك، فقال: «إنما ذلك سواد الليل وبياض النهار». [متفق عليه].

٩٣٧ - عن سمرة بن جندب؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يغيرنكم من سحوركم أذان بلال، ولا بياض الأفق المستطيل هكذا، حتى يستطير هكذا». [رواه مسلم].

٩٣٨ - عن عبدالله بن أبي أوفى؛ قال: كنا مع رسول الله ﷺ في سفر وهو صائم، فلما غربت الشمس، قال لبعض القوم: «يا فلان قم فأجدح لنا». فقال: يا رسول الله لو أعميت؟

- قال: «انزِلْ فَاجْدَحْ لَنَا». قال: يا رسول الله فلو أمسيت؟ قال: «انزِلْ فَاجْدَحْ لَنَا». قال: إن عليك نهاراً، قال: «انزِلْ فَاجْدَحْ لَنَا». فنزل فجدح لهم، فشرب النبي ﷺ ثم قال: «إذا رأيتم الليل قد أقبل من هاهنا، فقد أفطر الصائم». [متفق عليه].
- ٩٣٩ - عن عمر بن الخطاب؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أقبل الليل من هاهنا، وأدبر النهار من هاهنا، وغربت الشمس، فقد أفطر الصائم». [متفق عليه].
- ٩٤٠ - عن عمرو بن العاص؛ أن رسول الله ﷺ قال: «فصل ما بين صيامنا وصيام أهل الكتاب، أكلة السحر». [رواه مسلم].
- ٩٤١ - عن سهل بن سعد؛ قال: كنت أتسحر في أهلي ثم يكون سرعة بي، أن أدرك صلاة الفجر مع رسول الله ﷺ. [رواه البخاري].
- ٩٤٢ - عن أنس، عن زيد بن ثابت؛ قال: تسحرنا مع النبي ﷺ ثم قام إلى الصلاة، قلت: كم كان بين الأذان والسحور؟ قال: قدر خمسين آية. [متفق عليه].
- ٩٤٣ - عن أنس بن مالك؛ قال: قال النبي ﷺ: «تسحروا، فإن في السحور بركة». [متفق عليه].
- ٩٤٤ - عن أبي عطية؛ قال: دخلت أنا ومسروق على عائشة، فقلنا: يا أم المؤمنين، رجلان من أصحاب محمد ﷺ، أحدهما يعجل الإفطار ويعجل الصلاة؛ والآخر يؤخر الإفطار ويؤخر الصلاة. قالت: أيها الذي يعجل الإفطار ويعجل الصلاة؟ قال، فقلنا: عبد الله - يعني ابن مسعود - قالت: كذلك كان يصنع رسول الله ﷺ. زاد أبو كريب: والآخر أبو موسى. [رواه مسلم].
- ٩٤٥ - عن سهل بن سعد؛ أن رسول الله ﷺ قال: «لا يزال الناس بخير ما عجلوا الإفطار». [متفق عليه].
- ٩٤٦ - عن أبي هريرة؛ عن النبي ﷺ قال: «لا يتقدم أحدكم رمضان بصوم يوم أو يومين، إلا أن يكون رجلاً كان يصوم صومه، فليصم ذلك اليوم». [متفق عليه].
- ٩٤٧ - عن أبي هريرة؛ عن النبي ﷺ قال: «إذا نسي فأكل وشرب فليتم صومه، فإنما أطعمه الله وسقاه». [متفق عليه].

٩٤٨- عن أبي هريرة؛ قال: نهى رسول الله ﷺ عن الوصال في الصوم، فقال له رجل من المسلمين: إنك توصل يا رسول الله، قال: «وأيكم مثلي إني أبيتُ يطعمُني ربي ويسقيني». فلما أبوا أن ينتهوا عن الوصال، واصل بهم يوماً، ثم يوماً، ثم رأوا الهلال، فقال: «لو تأخر لزدتكم». كالتنكيل لهم حين أبوا أن ينتهوا. [متفق عليه].

٩٤٩- عن أنس؛ قال: واصل النبي ﷺ آخر الشهر، واصل أناس من الناس، فبلغ النبي ﷺ فقال: «لو مدد بي الشهر، لو اصدت وصالاً يدع المتعمقون نعيمهم، إني لست مثلكم، إني أظل يطعمني ربي ويسقيني». [متفق عليه]. وفي رواية لمسلم؛ قال: كان رسول الله ﷺ يصلي في رمضان، فجئت فقممت إلى جنبه. وجاء رجل آخر فقام أيضاً، حتى كنا رهطاً. فلما حس النبي ﷺ أننا خلفه، جعل يتجوز في الصلاة. ثم دخل رحله. فصلت صلاة لا يصلها عندنا. قال: قلنا له، حين أصبحنا: أفطنت لنا الليلة؟ قال: فقال: «نعم، ذلك الذي حقلني على الذي صنعته». قال: فأخذ يواصل رسول الله ﷺ. وذاك في آخر الشهر. فأخذ رجال من أصحابه يواصلون. فقال النبي ﷺ: «ما بال رجال يواصلون، إنكم لستم مثلي. أما والله، لو نفاذ لي الشهر لو اصدت وصالاً، يدع المتعمقون نعيمهم».

٩٥٠- عن عبد الله بن عمر؛ أن النبي ﷺ واصل فواصل الناس، فسق عليهم، فنهاهم، قالوا: إنك توصل، قال: «لست كهيتتكم، إني أظل أطعم وأسقى». [متفق عليه].

٩٥١- عن عائشة؛ قالت: نهى رسول الله ﷺ عن الوصال رحمة لهم، فقالوا: إنك توصل، قال: «إني لست كهيتتكم، إني يطعمني ربي ويسقيني». [متفق عليه].

٩٥٢- عن أبي سعيد؛ أنه سمع النبي ﷺ يقول: «لا توصلوا، فأيتكم إذا أراد أن يواصل فليواصل حتى السحر». قالوا: فإنك توصل يا رسول الله، قال: «إني لست كهيتتكم، إني أبيت لي تطعمني يطعمني وساق يسقيني». [رواه البخاري].

٩٥٣- عن عمر بن أبي سلمة؛ أنه سأل رسول الله ﷺ: أيقبل الصائم؟ فقال له رسول الله ﷺ: «سئل هذه» - لأم سلمة - فأخبرته: أن رسول الله ﷺ يصنع ذلك. فقال: يا رسول الله

قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر. فقال له رسول الله ﷺ: «أَنَا وَاللَّهِ، إِنِّي لَأَتَقَاكُمْ لِلَّهِ، وَأَخْشَاكُمْ لَهُ». [رواه مسلم].

٩٥٤- عن عائشة؛ قالت: كان النبي ﷺ يُقْبَلُ وَيُبَايِعُ وهو صائمٌ، وكان أُمَّلِكُكُمْ لِأَرِيهِ. [متفق عليه].

٩٥٥- عن عائشة؛ قالت: كان النبي ﷺ يُدْرِكُهُ الفجرُ في رمضان من غير حُلْمٍ، فَيَغْتَسِلُ وَيَصُومُ. [متفق عليه]. وفي رواية لهما؛ عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام: أن أباه عبد الرحمن أخبر مروان: أن عائشة وأُم سلمة أخبرتاه: أن رسول الله ﷺ كان يُدْرِكُهُ الفجرُ، وهو جُنُبٌ من أهله، ثم يَغْتَسِلُ وَيَصُومُ. وقال مروان لعبد الرحمن بن الحارث: أقسم بالله لئن قرأت عن بها أبا هريرة، ومروان يومئذ على المدينة، فقال أبو بكر: فكره ذلك عبد الرحمن، ثم قُدِّرَ لنا أن نجتمع بذي الحليفة، وكانت لأبي هريرة هُنالك أرضٌ. فقال عبد الرحمن لأبي هريرة: إنِّي ذَكَرْتُ لك أمراً، ولولا مروان أقسم عليّ فيه لم أذكره لك، فذكر قول عائشة وأُم سلمة، فقال: كذلك حدّثني الفضل بن عباس، وهو أعلم. [رواه البخاري].

ولفظ مسلم عن أبي بكر بن عبد الرحمن؛ قال: سمعت أبا هريرة يقصُّ، يقول في قصصه: من أدركه الفجر جنباً فلا يصم فذكرت ذلك لعبد الرحمن بن الحارث - لأبيه - فأنكر ذلك. فانطلق عبد الرحمن وانطلقت معه. حتى دخلنا على عائشة وأُم سلمة. فسألتهما عبد الرحمن عن ذلك. قال: فكِلتاها قالت: كان النبي ﷺ يُصْبِحُ جنباً من غير حُلْمٍ ثم يصوم. قال: فانطلقنا حتى دخلنا على مروان. فذكر ذلك له عبد الرحمن. فقال مروان: عَزَمْتُ عَلَيْكَ إِلَّا ما ذهبتَ إلى أبي هريرة، فرددت عليه ما يقول. قال: فجبنا أبا هريرة. وأبو بكر حاضر ذلك كله. قال: فذكر له عبد الرحمن. فقال أبو هريرة: أهما قالتاه لك؟ قال: نعم. قال: هما أعلم. ثم ردّ أبو هريرة ما كان يقول في ذلك إلى الفضل بن العباس. فقال أبو هريرة: سمعت ذلك من الفضل. ولم أسمع من النبي ﷺ. قال: فرجع أبو هريرة عمّاً كان يقول في ذلك.

وفي رواية لمسلم؛ عن عائشة، أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ يستفتيه، وهي تسمع من وراء الباب، فقال: يا رسول الله، تُدْرِكُنِي الصَّلَاةُ وَأَنَا جُنُبٌ. أفأصوم؟ فقال رسول

الله ﷺ: «وَأَنَا تُدْرِكُنِي الصَّلَاةُ وَأَنَا جُنُبٌ، فَأَصُومُ» فقال: لست ومثلنا يا رسول الله، قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر. فقال: «وَاللَّهِ، إِنِّي لَا رُجُوَ أَنْ أَكُونَ أَخْشَاكُمْ لِلَّهِ، وَأَعْلَمَكُمْ بِمَا أَتَّقِي». [رواه مسلم].

٩٥٦- عن سليمان بن يسار؛ أنه سأل أم سلمة: عن الرَّجُلِ يُصْبِحُ جُنُبًا. أَيُصُومُ؟ قالت: كان رسول الله ﷺ يُصْبِحُ جُنُبًا، من غير احتلام، ثم يَصُومُ. [رواه مسلم].

٩٥٧- عن عباد بن عبد الله بن الزبير؛ أنه سَمِعَ عائشة تقول: إن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: إنه احترق. قال: «مَا لَكَ». قال: أصببت أهلي في رمضان، فَأَتَيْتِ النَّبِيَّ ﷺ بِمِكَتَلٍ يُدْعَى العَرَقُ، فَقَالَ: «أَيْنَ الْمُحْتَرِقُ». قال: أنا، قال: «تَصَدَّقْ بِهَذَا». [متفق عليه]. وفي رواية لهما - وهي عند البخاري معلقة - عن عائشة: أتى رجل النبي ﷺ في المسجد، قال: احترقْتُ، قال: «مِمَّ ذَلِكَ» قال: وَقَعْتُ بِامْرَأَتِي فِي رَمَضَانَ، قال له: «تَصَدَّقْ». قال: ما عندي شيء، فجلس، وأتاه إنسانٌ يسوقُ حماراً ومعه طعامٌ - قال عبد الرحمن: ما أدري ما هو - إلى النبي ﷺ، فقال: «أَيْنَ الْمُحْتَرِقُ» فقال: ها أنا ذا، قال: «خُذْ هَذَا فَتَصَدَّقْ بِهِ» قال: على أحوج مني، ما لأهلي طعام؟ قال: «فَكُلُّوه». [رواه البخاري].

٩٥٨- عن أبي هريرة؛ قال: بينما نحن جلوسٌ عند النبي ﷺ، إذ جاءه رجلٌ فقال: يا رسول الله، هلكت. قال: «مَا لَكَ». قال: وَقَعْتُ عَلَى امْرَأَتِي وَأَنَا صَائِمٌ. فقال رسول الله ﷺ: «هَلْ تَجِدُ رَقَبَةً تُعْتِقُهَا». قال: لا. قال: «فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ». قال: لا. فقال: «فَهَلْ تَجِدُ إِطْعَامَ سِتِّينَ مِسْكِينًا». قال: لا. قال: فمكث النبي ﷺ. فبينما نحن على ذلك أتى النبي ﷺ بِعَرَقٍ فِيهِ تَمْرٌ، وَالْعَرَقُ الْمِكَتَلُ، قال: «أَيْنَ السَّائِلُ». فقال: أنا. قال: «خُذْ هَذَا فَتَصَدَّقْ بِهِ». فقال الرَّجُلُ: أَعْلَى أَفْقَرِ مِنِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فوالله ما يئن لأبيتها، يُريدُ الحرَّتين، أهل بيت أفقر من أهل بيتي. فضحك النبي ﷺ حتى بدت أنيابه ثم قال: «أَطْعِمُوهُ أَهْلَكَ». [متفق عليه].

٩٥٩- عن الربيع بنت مَعُوذَةَ؛ قالت: أَرْسَلَ النَّبِيُّ ﷺ غَدَاةَ عَاشُورَاءَ إِلَى قُرَى الْأَنْصَارِ: «مَنْ أَصْبَحَ مُفْطِرًا فَلْيُتِمِّمْ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ، وَمَنْ أَصْبَحَ صَائِمًا فَلْيَصُمْ». قالت: فَكُنَّا نَصُومُهُ بَعْدَ،

وَتَصُومُ صِيَّانَنَا، وَنَجْعَلُ لَهُمُ اللَّعِبَةَ مِنَ الْعَهْنِ، فَإِذَا بَكَى أَحَدُهُمْ عَلَى الطَّعَامِ أَعْطَيْنَاهُ ذَلِكَ حَتَّى يَكُونَ عِنْدَ الْإِفْطَارِ. [متفق عليه].

٩٦٠- عن ثابت البناني؛ قال: سئل أنس بن مالك: أكنتم تكرهون الحجامة للصائم؟ قال: لا، إلا من أجل الضعف. وزاد شيبان: حدثنا شعبة: على عهد النبي ﷺ. [رواه البخاري].

٩٦١- عن ابن عباس؛ قال: احتجم النبي ﷺ وهو صائم. [رواه البخاري].

٩٦٢- عن يحيى، عن أبي سلمة؛ قال: سمعت عائشة تقول: كان يكون علي الصوم من رمضان، فما أستطيع أن أقضي إلا في شعبان. قال يحيى: الشغل من النبي، أو بالنبي ﷺ. [متفق عليه].

٩٦٣- عن ابن عباس؛ قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، إن أمي ماتت وعليها صوم شهر، أفأقضيه عنها؟ قال: «نعم»، قال: فدين الله أحق أن يقضى؟. [متفق عليه].

٩٦٤- عن بريدة؛ قال: بينا أنا جالس عند رسول الله ﷺ. إذ أتته امرأة فقالت: إني تصدقت على أمي بجارية، وإنها ماتت. قال، فقال: «وَجِبَ أَجْرُكَ». وردّها عليك الميراث؛ قالت: يا رسول الله، إنّه كان عليها صوم شهر. أفأصوم عنها؟ قال: «صومي عنها» قالت: إنّه لم تحجّ قط. أفأحج عنها؟ قال: «حجّي عنها». [رواه مسلم].

٩٦٥- عن عائشة؛ أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ صِيَامٌ صَامَ عَنْهُ وَلِيَّهُ». [متفق عليه].

٩٦٦- عن أسماء بنت أبي بكر؛ قالت: أفطرنا على عهد النبي ﷺ يوم غيم، ثم طلعت الشمس. قبل لهشام: فأمرُوا بالقضاء؟ قال: بئد من قضاء؟ وقال معمر: سمعت هشاماً: لا أدري أقضوا أم لا. [رواه البخاري].

٩٦٧- عن أنس بن مالك؛ قال: كنا نُسافر مع النبي ﷺ فلم يعب الصائم على المفطر، ولا المفطر على الصائم. [متفق عليه].

٩٦٨- عن أبي الدرداء؛ قال: نخرجنا مع النبي ﷺ في بعض أسفاره في يوم حار، حتى يضع الرجل يده على رأسه من شدة الحر، وما فينا صائم إلا ما كان من النبي ﷺ وابن رواحة. [متفق عليه].

٩٦٩- عن عائشة؛ أن حمزة بن عمرو والأسلمي، قال للنبي ﷺ: أأصوم في السفر؟ وكان كثير الصيام، فقال: «إن شئت فصم، وإن شئت فأفطر». [متفق عليه]. وفي رواية لمسلم؛ أنه قال: يا رسول الله، أجد بي قوة على الصيام في السفر، فهل علي جناح؟ فقال رسول الله ﷺ: «هي رخصة من الله. فمن أخذ بها فحسن، ومن أحب أن يصوم فلا جناح عليه». [رواه مسلم].

٩٧٠- عن ابن عباس؛ قال: خرج رسول الله ﷺ من المدينة إلى مكة، فصام حتى بلغ عسفان، ثم دعا بماء فرفعه إلى يديه ليريه الناس، فأفطر حتى قدم مكة، وذلك في رمضان. فكان ابن عباس يقول: قد صام رسول الله ﷺ وأفطر، فمن شاء صام ومن شاء أفطر. [متفق عليه].

وفي رواية لهما؛ قال: سافر رسول الله ﷺ في رمضان، فصام حتى بلغ عسفان، ثم دعا بإناء من ماء، فشرب نهاراً ليراه الناس، فأفطر حتى قدم مكة. [رواه البخاري].

وفي رواية للبخاري؛ قال: خرج النبي ﷺ في رمضان إلى حنين، والناس مختلفون، فصائم ومفطر، فلما استوى على راحلته، دعا بإناء من لبن أو ماء، فوضعه على راحلته، أو على راحلته، ثم نظر إلى الناس، فقال: المفطرون للصوم: أفطروا. [رواه البخاري]. وفي رواية لمسلم؛ قال: لا تعيب على من صام ولا على من أفطر، قد صام رسول الله ﷺ، في السفر، وأفطر.

٩٧١- عن أنس؛ قال: كنا مع النبي ﷺ أكثرنا ظلاً الذي يستظل بكسائه، وأما الذين صاموا فلم يعملوا شيئاً، وأما الذين أفطروا فبعثوا الركاب وامتحنوا وعالجوا، فقال النبي ﷺ: «ذهب المفطرون اليوم بالأجر». [متفق عليه].

٩٧٢- عن جابر بن عبد الله؛ قال: كان رسول الله ﷺ في سفر، فرأى زحاماً ورجلاً قد ظلل عليه، فقال: «ما هذا؟» فقالوا: صائم، فقال: «ليس من أئير الصوم في السفر». [متفق عليه].

٩٧٣- عن أبي سعيد الخدري، وجابر بن عبد الله؛ قالوا: سافرنا مع رسول الله ﷺ، فيصوم الصائم ويفطر المفطر. فلا يعيب بعضهم على بعض. [رواه مسلم].

٩٧٤- عن قزعة؛ قال: أتيت أبا سعيد الخدري وهو مكثور عليه. فلما تفرق الناس عنه، قلت: إني لا أسألك عما يسألك هؤلاء عنه. سألته: عن الصوم في السفر؟ فقال: سافرنا مع



النَّاسُ فَتَحَدَّثُوا، فَكَثُرَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ مِنَ اللَّيْلَةِ الثَّلَاثَةِ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلُّوا بِصَلَاتِهِ، فَلَمَّا كَانَتِ اللَّيْلَةُ الرَّابِعَةَ، عَجَزَ الْمَسْجِدَ عَنْ أَهْلِهِ، حَتَّى خَرَجَ لصلَاةِ الصُّبْحِ، فَلَمَّا قَضَى الْفَجْرَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَتَشَهَّدَ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّهُ لَمْ يَخْفَ عَلَيَّ مَكَانُكُمْ، لَكِنِّي خَشِيتُ أَنْ تُفْرَضَ عَلَيْكُمْ، فَتَعَجِزُوا عَنْهَا». [متفق عليه]. وفي رواية لهما؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَحْتَجِرُ حَصِيرًا بِاللَّيْلِ فَيُصَلِّي، وَيَسْطُطُهُ بِالنَّهَارِ فَيَجْلِسُ عَلَيْهِ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَثُوبُونَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَيُصَلُّونَ بِصَلَاتِهِ حَتَّى كَثُرُوا، فَأَقْبَلَ فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، خُذُوا مِنَ الْأَعْمَالِ مَا تُطِيقُونَ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا، وَإِنْ أَحَبَّ الْأَعْمَالُ إِلَى اللَّهِ مَا دَامَ وَإِنْ قَلَّ». [متفق عليه].

٩٧٩- عن أبي هريرة؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَامَ رَمَضَانَ، إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ». [متفق عليه].

وفي رواية لمسلم؛ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُرْعَبُ فِي قِيَامِ رَمَضَانَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَأْتُرَهُمْ فِيهِ بَعْزِيمةٌ فَيَقُولُ: «مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» فَتُوَفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ، ثُمَّ كَانَ الْأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ فِي خِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ، وَصَدْرًا مِنْ خِلَافَةِ عُمَرَ عَلَى ذَلِكَ.

٩٨٠- عن عبدالرحمن بن عبد القاري؛ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ لَيْلَةَ فِي رَمَضَانَ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَإِذَا النَّاسُ أَوْزَاعٌ مُتَفَرِّقُونَ، يُصَلِّي الرَّجُلُ لِنَفْسِهِ، وَيُصَلِّي الرَّجُلُ فَيُصَلِّي بِصَلَاتِهِ الرَّهْطَ، فَقَالَ عُمَرُ: إِنِّي أَرَى لَوْ جَمَعْتُ هَؤُلَاءِ عَلَى قَارِيٍّ وَاحِدٍ لَكَانَ أَمْثَلًا، ثُمَّ عَزَمَ فَجَمَعَهُمْ عَلَى أَبِي بَكْرٍ، ثُمَّ خَرَجْتُ مَعَهُ لَيْلَةَ أُخْرَى وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاةِ قَارِنِهِمْ، قَالَ عُمَرُ: نَعَمْ الْبِدْعَةُ هَذِهِ، وَالتِّي يَنَامُونَ عَنْهَا أَفْضَلُ مِنَ التِّي يَقُومُونَ، يُرِيدُ آخِرَ اللَّيْلِ، وَكَانَ النَّاسُ يَقُومُونَ أَوَّلَهُ. [رواه البخاري].

٩٨١- عن أبي سعيد الخدري؛ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُجَاوِرُ فِي رَمَضَانَ الْعَشْرَ التِّي فِي وَسْطِ الشَّهْرِ، فَإِذَا كَانَ حِينَ يُمَسِّي مِنْ عَشْرِينَ لَيْلَةً تَمْضِي وَيَسْتَقْبَلُ إِحْدَى وَعَشْرِينَ، وَرَجَعَ إِلَى مَسْكَنِهِ، وَرَجَعَ مَنْ كَانَ يُجَاوِرُ مَعَهُ، وَأَنَّهُ أَقَامَ فِي شَهْرِ جَاوَرَ فِيهِ اللَّيْلَةَ التِّي كَانَ يَرْجِعُ فِيهَا، فَخَطَبَ النَّاسَ، فَأَمَرَهُمْ مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ قَالَ: «لَكُنْتُ أَجَاوِرُ هَذِهِ الْعَشْرَ، ثُمَّ

قد بدا لي أن أجاور هذه العشرة، ثم قد بدا لي أن أجاور هذه العشرة الأواخر، فمن كان اعتكف معي فليثبت في معتكفيه، وقد أريت هذه الليلة، ثم أنسيتها، فابتغوها في العشر الأواخر، وابتغوها في كل وتر، وقد رأيتني أسجد في ماء وطين. فاستهلّت السماء في تلك الليلة فأمطرت، فوَكَّفَ المسجد في مُصَلَّى النَّبِيِّ ﷺ ليلة إحدى وعشرين، فبصرت عيني رسول ﷺ ونظرت إليه انصرف من الصبح ووجهه مُمْتَلِئٌ طيناً وماء. [متفق عليه]. وفي رواية لهما؛ قال: اعتكف رسول الله ﷺ عشر الأول من رمضان، واعتكفنا معه، فأتاه جبريل فقال: إن الذي تطلبُ أمامك، فاعتكف العشر الأوسط فاعتكفنا معه، فأتاه جبريل فقال إن الذي تطلبُ أمامك، قام النبي ﷺ خطيباً، صبيحة عشرين من رمضان، فقال: «من كان اعتكف مع النبي فليرجع...» الحديث. [رواه البخاري]. وفي رواية لمسلم؛ عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري. قال: اعتكف رسول الله ﷺ العشر الأوسط من رمضان. يلمس ليلة القدر قبل أن تُبانَ له. فلما انقضى أمر بالبناء ففوض. ثم أُيِّنت له أنها في العشر الأواخر. فأمر بالبناء فأعيد. ثم خرج على الناس فقال: «يا أيها الناس، إنها كانت أُيِّنت لي ليلة القدر، وإنِّي خَرَجْتُ لِأُخْبِرْكُمْ بِهَا. فَجَاءَ رَجُلَانِ يَحْتَقِنَانِ مَعَهُمَا الشَّيْطَانُ. فَنَسِيَتْهَا. فَالتَّوَسَّوْهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ. التَّوَسَّوْهَا فِي التَّاسِعَةِ وَالسَّابِعَةِ وَالخَامِسَةِ». قال: قلت: يا أبا سعيد، إنكم أعلم بالعدد منّا. قال: أجل. نحنُ أحقُّ بذلك منكم. قال: قلت: ما التَّاسِعَةُ والسَّابِعَةُ والخَامِسَةُ؟ قال: إذا مضت واحدة وعشرون فالتى تليها ثنتين وعشرين وهي التاسعة، فإذا مضت ثلاثٌ وعشرون فالتى تليها السَّابِعَةُ. فإذا مضى خمسٌ وعشرون فالتى تليها الخامسة.

٩٨٢- عن أبي هريرة؛ عن النبي ﷺ قال: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ دُنْيِهِ وَمَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ دُنْيِهِ». [متفق عليه].

٩٨٣- عن عبادة بن الصامت؛ قال: خرج النبي ﷺ ليُخْبِرْنَا بِلَيْلَةِ الْقَدْرِ، فَتَلَاخَى رَجُلَانِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَقَالَ: «خَرَجْتُ لِأُخْبِرْكُمْ فَتَلَاخَى فُلَانٌ وَفُلَانٌ فَرَفِعَتْ، وَعَسَى أَنْ يَكُونَ خَيْرًا لَكُمْ، فَالتَّوَسَّوْهَا فِي التَّاسِعَةِ وَالسَّابِعَةِ وَالخَامِسَةِ». [رواه البخاري].

٩٨٤- عن عائشة؛ أن رسول الله ﷺ قال: «تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْوَيْتِ، مِنْ الْعَشْرِ الْآخِرِ مِنْ رَمَضَانَ». [متفق عليه].

٩٨٥- عن ابن عمر؛ أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أُرْوَى لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْمَنَامِ فِي السَّبْعِ الْآخِرِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرَى زُرِّيَاكُمْ قَدْ تَوَاطَأْتُمْ فِي السَّبْعِ الْآخِرِ، فَمَنْ كَانَ مُتَحَرِّبًا فَلْيَتَحَرَّهَا فِي السَّبْعِ الْآخِرِ». [متفق عليه]. وفي رواية لمسلم؛ قال رسول الله ﷺ: «الْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْآخِرِ - يَعْنِي لَيْلَةَ الْقَدْرِ - فَإِنْ ضَعُفَ أَحَدُكُمْ أَوْ عَجَزَ، فَلَا يُغْلَبَنَّ عَلَى السَّبْعِ الْبَاقِي».

٩٨٦- عن أبي هريرة؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أُرَيْتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ، نَمَّ أَقْفَظَنِي بَعْضُ أَهْلِي، فَتَسَّيْتُهَا. فَالْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْغَوَابِرِ». [رواه مسلم]. وفي رواية عن أبي هريرة؛ قال: تَذَاكَرْنَا لَيْلَةَ الْقَدْرِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَلَيْكُمْ يَذَكُرُ، حِينَ طَلَعَ الْقَمَرُ، وَهُوَ مِثْلُ شِقِّ جَفْنَةٍ؟». [رواه مسلم].

٩٨٧- عن ابن عباس؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْآخِرِ مِنْ رَمَضَانَ، لَيْلَةَ الْقَدْرِ، فِي تَاسِعَةٍ تَبْقَى، فِي سَابِعَةٍ تَبْقَى، فِي خَامِسَةٍ تَبْقَى» [رواه البخاري].

٩٨٨- عن عبد الله بن أنيس؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أُرَيْتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ ثُمَّ أُتِيتُهَا. وَأَرَانِي صُبْحَهَا أَسْجُدُ فِي مَاءٍ وَطِينٍ» قَالَ: فَمُطِرْنَا لَيْلَةَ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ، فَصَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَانصَرَفَ وَإِنَّ أَثَرَ الْمَاءِ وَالطِّينِ عَلَى جَبْهَتِهِ وَأَنْفِهِ. [رواه مسلم].

٩٨٩- عن أبي الخير، عن الصُّنَابِحِيِّ؛ أَنَّهُ قَالَ لَهُ: مَتَى هَاجَرْتَ؟ قَالَ: خَرَجْنَا مِنَ الْيَمَنِ مَهَاجِرِينَ، فَقَدِمْنَا الْجَحْفَةَ، فَأَقْبَلَ رَاكِبٌ فَقُلْتُ لَهُ: الْخَبِرْ؟ فَقَالَ: دَفَّنَا النَّبِيُّ ﷺ مِنْذُ خَمْسٍ، قُلْتُ: هَلْ سَمِعْتَ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ شَيْئًا؟ قَالَ: نَعَمْ، أَخْبَرَنِي بِلَالٌ مُؤَدَّنُ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ فِي السَّبْعِ فِي الْعَشْرِ الْآخِرِ. [رواه البخاري].

٩٩٠- عن زبِّ بن حُبَيْش؛ قَالَ: سَأَلْتُ أَبِي بَنَ كَعْبٍ. فَقُلْتُ: إِنْ أَخَاكَ ابْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ: مَنْ يَقُمُ الْحَوْلَ يُصِيبُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ. فَقَالَ: رَجِمَهُ اللَّهُ أَرَادَ أَنْ لَا يَتَكَلَّمَ النَّاسُ. أَمَا إِنَّهُ قَدْ عَلِمَ أَنَّهَا



- ٩٩٦- عن علي بن الحسين؛ أن صفية أخبرته: أنها جاءت رسول الله ﷺ تزورة في اعتكافه في المسجد، في العشر الأواخر من رمضان، فتحدثت عنده ساعة، ثم قامت تتقلب، فقام النبي ﷺ معها يقبلها، حتى إذا بلغت باب المسجد عند باب أم سلمة، مر رجلان من الأنصار، فسألما علي رسول الله ﷺ، فقال لهما النبي ﷺ: «على رسلكما، إنما هي صفية بنت حبي». فقالا: سبحان الله يا رسول الله، وكبر عليهما، فقال النبي ﷺ: «إن الشيطان يبلغ من الإنسان مبلغ الدم، وإني خشيت أن يقذف في قلوبكما شيئا». [متفق عليه].
- ٩٩٧- عن عائشة؛ قالت: اعتكفت مع رسول الله ﷺ امرأة من أزواجه مستحاضة، فكانت ترى الحمرة والصفرة، فرئما وضعنا الطست تحتها وهي تُصلي. [رواه البخاري].



### صيام التطوع

- ٩٩٨- عن ابن عباس؛ قال: ما صام النبي ﷺ شهراً كاملاً قط غير رمضان، ويصوم حتى يقول القائل: لا والله لا يُفطر، ويُفطر حتى يقول القائل: لا والله لا يصوم. [متفق عليه].
- ٩٩٩- عن أنس؛ أن رسول الله ﷺ كان يصوم حتى يُقال: قد صام، قد صام. ويُفطر حتى يُقال: قد أفطر، قد أفطر. [رواه البخاري].
- ١٠٠٠- عن عائشة؛ قالت: كان رسول الله ﷺ يصوم حتى نقول لا يُفطر، ويُفطر حتى نقول لا يصوم، فما رأيت رسول الله ﷺ استكمل صيام شهر إلا رمضان، وما رأيت أكثر صياماً منه في شعبان. [متفق عليه]. وفي رواية لهما؛ قالت: لم يكن النبي ﷺ يصوم شهراً أكثر من شعبان، فإنه كان يصوم شعبان كله، وكان يقول: «خذوا من العمل ما تطيقون، فإن الله لا يمل حتى تملوا». وأحب الصلاة إلى النبي ﷺ ما دووم عليه وإن قلت، وكان إذا صلى صلاة داوم عليها. [متفق عليه]. وفي رواية لمسلم؛ قالت: كان يصوم حتى نقول: قد صام، ويُفطر حتى نقول: قد أفطر، ولم أره صائماً من شهر قط أكثر من صيامه من شعبان. كان يصوم شعبان كله. كان يصوم شعبان إلا قليلاً.

١٠٠١ - عن عبدالله بن عمرو بن العاص؛ قال: قال لي رسول الله ﷺ: «يا عبدالله، ألم أخبرك أنك تصوم النهار وتقوم الليل». فقلت: بلى يا رسول الله، قال: «فلا تفعل، صم وأفطر، وقم ونم، فإن لجسدك عليك حقاً، وإن لعينك عليك حقاً، وإن لزورك عليك حقاً، وإن لزورك عليك حقاً، وإن لزورك عليك حقاً، وإن يحسبك أن تصوم كل شهر ثلاثة أيام، فإن لك بكل حسنة عشر أمثالها، فإن ذلك صيام الدهر كله». فشددت فشدت عليّ. قلت: يا رسول الله، إني أجد قوّة؟ قال: «فصم صيام نبي الله داود عليه السلام ولا تزدد عليه» قلت: وما كان صيام نبي الله داود عليه السلام؟ قال: «نصف الدهر». فكان عبدالله يقول بعدما كبر: يا ليتني قبلت رخصة النبي ﷺ. [متفق عليه]. وفي رواية لهما؛ قال: أخبر رسول الله ﷺ أنني أقول: والله لأصومنّ النهار، ولأقومنّ الليل ما عشت. فقلت له: قد قلتُ بأبي أنت وأمي، قال: «فإنك لا تستطيع ذلك، فصم وأفطر، وقم ونم، وصم من الشهر ثلاثة أيام، فإن الحسنة بعشر أمثالها، وذلك مثل صيام الدهر». قلت: إني أطيق أفضل من ذلك، قال: «فصم يوماً وأفطر يومين». قلت: إني أطيق أفضل من ذلك، قال: «فصم يوماً وأفطر يوماً، فذلك صيام داود عليه السلام، وهو أفضل الصيام». فقلت: إني أطيق أفضل من ذلك، فقال النبي ﷺ: «لا أفضل من ذلك». [رواه البخاري]. وفي رواية لهما؛ قال: بلغ النبي ﷺ أنني أسرد الصوم وأصلي الليل، فإمّا أرسل إليّ وإمّا لقيتُهُ، فقال: «ألم أخبر أنك تصوم ولا تطبخ، وتصلي ولا تنام؟ فصم وأفطر، وقم ونم، فإن لعينك عليك حظاً، وإن لِنَفْسِكَ وأهلك عليك حظاً». قال: إني لأقوى لذلك، قال: «فصم صيام داود عليه السلام». قال: وكيف؟ قال: «كان يصوم يوماً ويُفطر يوماً، ولا يغير إذا لاقى» قال: من لي بهذه يا نبي الله، قال عطاء؛ لا أدري كيف ذكر صيام الأبد، قال النبي ﷺ: «لا صام من صام الأبد». مرتين. [رواه البخاري]. وفي رواية لهما؛ قال: قال النبي ﷺ: «إنك لتصوم الدهر وتقوم الليل». فقلت: نعم، قال: «إنك إذا فعلت ذلك هجمت له العين، ونفخت له النفس، لا صام من صام الدهر، صوم ثلاثة أيام صوم الدهر كله». قلت: فإني أطيق أكثر من ذلك، قال: «فصم صوم داود عليه السلام، كان يصوم يوماً ويُفطر يوماً، ولا يغير

إذا لاقى». [رواه البخاري]. وفي رواية لهما، عنه: أن رسول الله ﷺ ذكّر له صومي، فدخل عليّ، فألقيت له وسادة من أدم حشوها ليف، فجلس على الأرض، وصارت الوسادة بيني وبينه، فقال: «أما يكفيك من كل شهر ثلاثة أيام». قال: قلت: يا رسول الله، قال: «خمسة». قلت: يا رسول الله، قال: «تسعة». قلت: يا رسول الله، قال: «إحدى عشرة». ثم قال النبي ﷺ: «الاصوم فوق صوم داود عليه السلام، شطر الدهر، صم يوماً وأفطر يوماً». [رواه البخاري].

١٠٠٢- عن أبي سعيد؛ قال: نهى النبي ﷺ عن صوم يوم الفطر والنحر. [متفق عليه].

١٠٠٣- عن عمر بن الخطاب؛ قال: هذان يومان نهى رسول الله ﷺ عن صيامهما: يوم فطركم من صيامكم، واليوم الآخر تأكلون فيه من شؤركم. [متفق عليه].

١٠٠٤- عن زياد بن جبير؛ قال: جاء رجل إلى ابن عمر فقال: رجل نذر أن يصوم يوماً، قال: أظن قال: الاثنين، فوافق يوم عيد؟ فقال ابن عمر: أمر الله بوفاء النذر، ونهى النبي ﷺ عن صوم هذا اليوم. [متفق عليه]. وفي رواية للبخاري؛ فقال: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾. لم يكن يصوم يوم الأضحى والفطر، ولا يرى صيامهما. [رواه البخاري].

١٠٠٥- عن عائشة؛ قالت: نهى رسول الله ﷺ عن صومين: يوم الفطر ويوم الأضحى. [رواه مسلم].

١٠٠٦- عن أبي هريرة؛ أن رسول الله ﷺ نهى عن صيام يومين: يوم الأضحى ويوم الفطر. [رواه مسلم].

١٠٠٧- عن أبي هريرة؛ قال: ينهى عن صيامين، ويعتين: الفطر والنحر، والملاسة والمناقلة. [رواه البخاري].

١٠٠٨- عن نبيسة الهذلي؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «أيام التشريق أيام أكل وشرب». [رواه مسلم].

١٠٠٩- عن كعب بن مالك؛ أن رسول الله ﷺ بعثه وأوس بن الحدثان أيام التشريق. فنادى: «الله لا يدخل الجنة إلا مؤمن، وأيام منى أيام أكل وشرب». [رواه مسلم].

١٠١٠- عن ابن عمر؛ قال: الصيام لمن تمتع بالعمرة إلى الحج إلى يوم عرفة، فإن لم يجد هدياً ولم يصم صام أيام منى. [رواه البخاري].



- ١٠١٨ - عن جابر بن سُرَّة؛ قال: كان رسولُ الله ﷺ يأمرنا بصيامِ يومِ عاشوراء، ويَحْتُنَّا عليه، ويتعاهدنا عنده. فلَمَّا فُرِضَ رمضانُ، لم يأمرنا ولم ينهنا، ولم يتعاهدنا عنده. [رواه مسلم].
- ١٠١٩ - عن حُميد بن عبد الرحمن؛ أنه سَمِعَ معاويةَ بنَ أبي سفيانَ يومَ عاشوراء عام حجٍّ، على المنبر يقول: يا أهلَ المدينة، أينَ علماؤكم، سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «هذا يومٌ عاشوراء، وَلَمْ يَكْتَبْ عَلَيْكُمْ صِيَامَهُ، وَأَنَا صَائِمٌ، فَمَنْ شَاءَ فَلْيَصُمْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُطِرْ». [متفق عليه].
- ١٠٢٠ - عن عبد الله بن مسعود؛ قال: دخل عليه الأشعث وهو يَطْعَمُ، فقال: اليومَ عاشوراء؟ فقال: كان يُصامُ قَبْلَ أن يَنْزَلَ رَمَضانُ، فَلَمَّا نَزَلَ رَمَضانُ تَرِكَ، فاذنُ فكلُّ. [متفق عليه].
- ١٠٢١ - عن أبي موسى؛ قال: كان يومُ عاشوراء تُعَدُّ اليهودُ عيداً، قال النبي ﷺ: «فصوموه أنتم». [متفق عليه].
- ١٠٢٢ - عن سلمة بن الأكوع؛ قال: أمر النبي ﷺ رجلاً من أسلم: «أن أذن في الناس: أن مَنْ كَانَ أَكَلَ فَلْيَصُمْ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ أَكَلَ فَلْيَصُمْ، فَإِنَّ اليَوْمَ يَوْمُ عاشوراء». [متفق عليه].
- ١٠٢٣ - عن أبي غطفان بن طريف المري؛ قال: سَمِعْتُ عبد الله بن عباس يقول: حين صام رسول الله ﷺ يومَ عاشوراء وأمر بصيامه قالوا: يا رسول الله، إنه يوم تُعظَّمُهُ اليهودُ والنصارى. فقال رسولُ الله ﷺ: «فإذا كَانَ العامُ المُقْبِلُ، إن شاء اللهُ صُمْنَا اليَوْمَ التَّاسِعَ». قال: فلم يأت العامُ المُقْبِلُ، حتى نُوِّهِيَ رسولُ الله ﷺ. [رواه مسلم].
- ١٠٢٤ - عن الحَكَمِ بن الأعرج؛ قال: انتهيت إلى ابن عباس. وهو مُتَوَسِّدٌ رداءه في زمزم. فقلتُ له: أخبرني عن صومِ عاشوراء. فقال: إذا رأيت هلالَ المُحَرَّمِ فاعددْ. وأصبحَ يومَ التَّاسِعِ صائماً. قلتُ: هكذا كان رسولُ الله ﷺ يَصُومُهُ؟ قال: نعم. [رواه مسلم].
- ١٠٢٥ - عن مُعاذَةَ العدويَّة؛ أنها سألت عائشة: أكان رسولُ الله ﷺ يَصُومُ من كلِّ شهرٍ ثلاثةَ أيامٍ؟ قالت: نعم. فقلتُ لها: من أيِّ أيامِ الشهرِ كان يَصُومُ؟ قالت: لم يكن يُبالي من أيِّ أيامِ الشهرِ يَصُومُ. [رواه مسلم].

١٠٢٦ - عن عمران بن حصين؛ عن النبي ﷺ أنه - سأله - أو سأل رجلاً، وعمران يسمع، فقال: «يا أبا فلان، أما صُمتَ سرَّ هذا الشهر». قال: أظنُّه قال: يعني رمضان، قال الرجل: لا يا رسول الله، قال: «فإذا أفطرتَ فصُمتَ يومين» لم يقلِ الصَّلْتُ: أظنُّه يعني رمضان. [متفق عليه]. وفي رواية لمسلم؛ أن النبي ﷺ قال لرجلٍ: «هل صُمتَ مِن سرِّ هذا الشهر شيئاً؟» يعني شعبان. قال: لا. قال: فقال له: «إذا أفطرتَ رمضانَ، فصُمتَ يوماً أو يومين» شعبة الذي شك فيه قال: وأظنُّه قال يومين. [رواه مسلم].

١٠٢٧ - عن أبي قتادة؛ رجلٌ أتى النبي ﷺ فقال: كيف نُصُومُ؟ فغضب رسول الله ﷺ. فلمَّا رأى عمراً غضبته قال: رضيينا بالله رباً، وبالإسلام ديناً وبمحمدٍ نبياً. نعوذُ بالله من غضب الله وغضب رسوله. فجعل عمر يُردِّد هذا الكلام حتى سَكَنَ غضبته، فقال عمر: يا رسول الله، كيف بمن يصُومُ الدهرَ كُلَّهُ؟ قال: «لا صَائمٌ ولا أفطِرٌ» أو قال: «لم يصُوم ولم يُفطر» قال: كيف من يصُومُ يومين ويُفطر يوماً؟ قال: «ويطيقُ ذلك أحدٌ؟» قال: كيف من يصُومُ يوماً ويُفطر يوماً؟ قال: «ذاك صومٌ داوُدَ - عليه السَّلام» قال: كيف من يصُومُ يوماً ويُفطر يومين؟ قال: «ووددتُ أنِّي طَوَّقتُ ذلك»، ثم قال رسول الله ﷺ: «ثلاثٌ من كلِّ شهر، ورمضانُ إلى رمضانَ، فهذا صيامُ الدهرِ كُلِّهِ. صيامُ يومِ عرفة، احتسبُ على الله أن يكفِّرَ السنَّةَ التي قبلَهُ، والسنَّةَ التي بعده، وصيامُ يومِ عاشوراء، احتسبُ على الله أن يكفِّرَ السنَّةَ التي قبلَهُ». [رواه مسلم]. وفي رواية له؛ وبمحمدٍ رسولاً، وبيعتنا ببيعة.. وفيها: قال: وسئل عن صومِ يومِ الإثنين؟ قال: «ذاك يومٌ وُلِدْتُ فيه، ويومٌ بُعثتُ أو أنزلَ عَلَيَّ - فيه».

١٠٢٨ - عن عائشة؛ قالت: ما رأيتُ رسول الله ﷺ صائماً في العَشْرِ قَطُّ. [رواه مسلم].

١٠٢٩ - عن أبي أيوب الأنصاري؛ أن رسول الله ﷺ قال: «من صامَ رمضانَ. ثم أتبعَهُ ستاً من شوالٍ، كان كصيامِ الدهرِ». [رواه مسلم].

١٠٣٠ - عن أبي سعيد؛ قال: سمعتُ النبي ﷺ يقول: «مَن صامَ يوماً في سبيلِ اللهِ، بَعَدَ اللهُ وجهَهُ عن النَّارِ سبعينَ خريفاً». [متفق عليه].

١٠٣١ - عن عائشة؛ قالت: قال لي رسول الله ﷺ، ذات يوم: «يا عائشة، هل عندكم شيء؟» قالت، فقلت: يا رسول الله، ما عندنا شيء. قال: «فإني صائم»، قالت: فخرج رسول الله ﷺ. فأهديت لنا هدية - أو جاءنا زورٌ - قالت: فلما رجع رسول الله ﷺ قلت: يا رسول الله، أهديت لنا هدية - أو جاءنا زورٌ - وقد خبأت لك شيئاً. قال: «ما هو؟» قلت: حيسٌ. قال: «هاتيه» فجمتُ به فأكل. ثم قال: «قد كنتُ أصبحتُ صائماً». [رواه مسلم].

١٠٣٢ - عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «أفضل الصيام، بعد رمضان، شهر الله المحرم، وأفضل الصلاة، بعد الفريضة، صلاة الليل». [رواه مسلم].

١٠٣٣ - عن أبي هريرة؛ عن النبي ﷺ قال: «إذا دُعِيَ أحدكم إلى طعام، وهو صائم، فليقل: إني صائم». [رواه مسلم].